

وزارة النقل

قرار رقم ١٨٤ لسنة ٢٠٢٥

صادر بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٢

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية وزير الصناعة والنقل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٩٠ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع تطوير

عدد (٥) مزلقانات (البراهمة «نجع العرج» - الكلاحين - الشيخية - الكراتية -

المخادمة) بمحافظة قنا من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنزع ملكية الأراضى والعقارات الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٩٠ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع تطوير عدد (٥) مزلقانات (البراهمة

«نجع العرج» - الكلاحين - الشيخية - الكراتية - المخادمة) بمحافظة قنا من

أعمال المنفعة العامة .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية نشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وإيداعه فى مكتب

الشهر العقارى المختص .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه
كل فيما يخصه .

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية

وزير الصناعة والنقل

فريق/ كامل عبد الهادى الوزير

